

41- (569-279) كتاب الجنائز من التعليق على صحيح مسلم

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال الامام مسلم رحمه الله تعالى في كتابه الصحيح - [00:00:00](#)

قال حدثنا يحيى ابن يحيى وهو التميمي وابو بكر بن ابي شيبه وهو العبسي واللفظ ليحيى قال ابو بكر حدثنا وقال يحيى اخبرنا وقيع وهو ابن الجراح ابو قاسي قال عن ما لك بن مغول - [00:00:23](#)

وهو الكوفي قال عن سماك بن حرب وهو الذهل البكر الكوفي عن جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه قال اوتيا النبي صلى الله عليه وسلم بفرش معارار يعني عوي - [00:00:44](#)

ليس عليه سوج قال فرقبه حين انصرف من جنازة ابن الدحاح قال ونحن نمشي حوله وهذا الحديث فيه انه لا بأس حين الانصراف من الجنازة كما ان ايضا في حال تشييع الجنازة ليس هناك مانع من الركوب - [00:01:11](#)

قال وحدثنا محمد بن المثنى العنزي ومحمد ابن بشار العبدي واللفظ لابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر وهو الهدى للبصري المعروف بغندر. قال حدثنا شعبة بن الحجاج البصري عن سماك ابن حوض - [00:01:47](#)

عن جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابن الدحاح قال فاتيا بفرس عري يعني ليس عليه سرج كما تقدم فعقله رجل فركبه - [00:02:10](#)

فجعل يتوقف به اي الفرس يتوثب ونحن نتبعه نسعى خلفه قال فقال رجل من القوم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كم من عتق معلق او مدلى في الجنة لابن الدحاح - [00:02:35](#)

او قال شعبة لابي الدحاح رضي الله تعالى عنه وذلك انه تبرع ببستانه تبرع بذلك في سبيل الله عز وجل ثم ثم ابو الدحاح من الدحاح ثم جاء الى زوجته وقال - [00:03:00](#)

اخري فاني قد تبوأ بهذا البستان لله عز وجل فوافقته خرجت معه والسبب والله اعلم في ذلك ان شخصا كان له نخلة زمن بستان فكان هذا الشخص يأتي الى هذه النخلة - [00:03:26](#)

ف قيل له نعوضك عن هذه النخلة او بعنا هذه النخلة فأبى ان يبيع هذه النخلة فقال ابو الدحاح وتبوأ ببستانه بدل هذه النخلة ولعله ابو ناصر يخرج قصة ابو الدحاح انظرها في ترجمته - [00:03:59](#)

اي نعم وافقته رضي الله عنها ولم تتردد نعم على الفور. نعم لا لا لا نطلعها ابو ناصر ان شاء الله طيب على ما يخرجها بلا سنة قال الحديث الثاني - [00:04:31](#)

جميل نعم وهذا اسناد صحيح بالنسبة للسابق على نشر رضي الله عنه ان رجلا قالوا يا رسول الله ان لفان نخلة وانا اقيم حائطي بها فامرهم ان يعطيني حتى اقيم حائطي بها - [00:05:03](#)

قال له النبي صلى الله عليه وسلم اعطها اياه بنخلة في الجنة فأبى فأتاه ابو الدحاح فقال بع لي نقيمتك بحائطي. ففعل فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني قد ابتعت نخلة - [00:05:28](#)

بحائطي قال فاجعلها له فقد اعطيتكها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هبل عتق الرءاء لابي الدحاح في الجنة. ايه. الله فوق.

الدحاح اخرجني من الحائط اني قد بعته بنفسه في الجنة - [00:05:42](#)

فقال ربح البيع او تشبهها نسأل الله من فضله. اعطينا اسمه ابو الدحاح اي نعم هذا رواه احمد واصله في مسلم عليه الصلاة

والسلام قال حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال اخبرنا عبد الله بن جعفر المسوري قال عن اسماعيل ابن محمد ابن سعد ابن ابي وقاص - 00:05:59

ولا عن عامر بن سعد بن ابي وقاص ان سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه قال في مرضه الذي هلك فيه وسعد هو اخر العشرة المبشرين بالجنة وفاة كانت عام خمسة وخمسين - 00:06:29

فقال في مرضه الذي هلك فيه اي مات فيه الحدوا لي لحدا اذا الاولى ان لا احد اذا امكن وليس الشق قال وانصبوا علي اللبن نصبا. كما صنع برسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:06:49

قال حدثنا يحيى ابن يحيى التميمي قال اخبرنا وكيع بن الجواح وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه العبسي قال حدثنا غندق وهو محمد ابن بن جعفر ووقيع جميعا عن شعبة حاء وحدثنا محمد من مثنى الهنزي واللفظ له قال حدثني يحيى بن سعيد القطاني - 00:07:14 قال حدثنا شعبة قال حدثنا ابو جمرة وهو نصر بن عمران قال عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما. قال جعل في قبري رسول الله صلى الله عليه وسلم قطيفة حمراء - 00:07:35

نعم اذا هو ثابت ايه سابت ابن الدحداح ابن نعيم ابو الدحداح هذه القطيفة القاها شكرا مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال كرهت ان يلبسها احد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:08:03

قال مسلم ابو جمرة اسمه نصب ابن عمران وابو التياح اسمه يزيد ابن حميد مات بسرقس نعم وهي مدينة معروفة بخوراسان قال حدثنا بطاح واحمد بن عمرو ابن عبد الله ابن - 00:08:29

قال حدثنا ابن وهب وهو عبد الله قال اخبرني عمرو ابن الحارث الانصاري حاء وحدثني هارون بن سعيد الايلي قال حدثنا ابن وهب قال حدثني عمرو ابن الحارث وفي رواية ابي الطاهر ان ابا علي الهمداني حدثه وفي رواية هارون ان ثمامة ابن شفي - 00:08:49 حدثه قال كنا مع فضالة بن عبيد رضي الله عنه بعود الروم وذلك في غزوهم نجوم وجهادهم نجوم قال برودس وهي جزيرة قال فتوفي صاحب لنا فامر فضالة بن عبيد بقبره فسوي يعني لم يرفع - 00:09:12

وانما سوي بالارض ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بتسويتها. فالسنة الا يرفع القبض وانما نفس التراب الذي اخرج من القبر يعاد فيه والان مع الاسف يلاحظ عندنا رفع القبور - 00:09:39

واحيانا يكون هذا الرفع بحجة ان القبر يهضم. يعني سوف يتلبد وينزل وهذا غير هذا خطأ نعم هو كل شيء يعني سوف يذهب الا وجهه عز وجل نعم واذا كان عندنا طال عمره - 00:10:03

والله هذا ما يجوز ما ينفع ذراع يا ابو وليد نفس التراب يعني نحو شبو نفس التراب يعد ولذا قلت انا ابو وليد انه يعني الان يرفعونه وايضا احيانا يحتجون يقولون يهضم. ثم بارك الله فيك احيانا يجيبون شحنة - 00:10:24

كاملة من الحصى او احيانا شحنتين وهذا مبالغة هذا مبالغة. نعم فالاولى كما تقدم يعني في حديث فضالة قال كان عليه الصلاة والسلام يأمر بتسويتها قال حدثنا يحيى ابن يحيى - 00:10:44

التميمي وابو بكر بن ابي شيبه العبسي وزهير بن حرب البغدادي قال يحيى اخبرنا وقال الاخران حدثنا وكيع بن الجواح عن سفيان الثوري عن حبيبنا ابي ثابت الاسد الكوفي عن ابي وائل شقيق ابن سلمة الاسدي - 00:11:07 عنب الحياج الاسدي قال قال لي علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه الا ابعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هو الذي بعثه عليه؟ قال الا تدع تمثالا الا طمسته - 00:11:23

دعاء التماثيل هذي لا تجوز قال ولا قبراً مشرفاً الا سويته. والقبول مش في المرتفع فالتماثيل امر بطمسها وازالتها وكسرها والقبور المشرفة امر بتسويتها سواء كان هذا التمثال لوزير او ملك او رئيس فهذه التماثيل المفوضة - 00:11:45

المجسمة هذه لا تجوز قال وحدثني ابو بكر بن خالد الباهلي البصري قال حدثنا يحيى وهو القطان البصري قال حدثنا سفيان بن سعيد الثوري. قال حدثني حبيب بهذا الاسناد وقال ولا صورة الا طمستها - 00:12:14

قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه العبسي قال حدثنا حفص بن غياث النخعي قال عن ابن دغيج وهو عبد الملك ابن عبد العزيز قال عن

ابن الزبير المكي محمد ابن مسلم - 00:12:36

قال عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجصص القدر فالقبر كونه يبنى بالجص او كما ذكر اخونا ابو مصطفى بالرخام فهذا امر ممنوع وحرام ولا يجوز - 00:12:49

فاول الرسول عليه الصلاة والسلام نهى ان يجصص القبر. وهذا على سبيل الغلو والمبالغة فيه. وان يقعد عليه. وهذا اهانة للقبر في القعود عليه فلا يجوز لا اهانة القبور ولا تجسيس القبور والمبالغة فيها - 00:13:11

وان يبنى عليه نعم يعني حتى لو بني عليه بغير الجسفة هذا ممنوع قال وحدثني هاوین بن عبدالله وهو الحمال البغدادي كذا قال حدثنا حجاج بن محمد المصيصي حا وحدثني محمد بن رافع النيسابوري قال حدثنا عبد الرزاق بن همام جميعا عن ابن جريج -

00:13:29

قال اخبرني ابو الزبير المكي انه سمع جابر بن عبدالله رضي الله عنهما يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بمثله قال وحدثنا

يحيى بن يحيى التميمي قال اخبرنا اسماعيل بن علي - 00:13:58

وهو ابن مقسم الاسدي اسماعيل ابن ابراهيم بن مقسم قال عن ايوب ابن ابي تميم السخطياني عن ابي الزبير المكي عن جابر قال نهى عن تقصيص القبور. تخصيص يعني تجسيس. القبور - 00:14:13

اي بناء هذا القبور بالجص قال وحدثني زهير بن حرب البغدادي قال حدثنا جرير بن عبد الحميد الضب قال عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه ابو صالح ذكوان مانعن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه - 00:14:30

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص الى جلده نعوذ بالله خير لهم من ان يجلس على قبول فالجلوس على القبور هذا كبير من كبائر الذنوب - 00:14:48

ويلاحظ الان احيانا اثناء الدفن تجد ان بعض الناس قد يطاء على القبر القضيب من القبر الذي يراد دفنه فيه هذا الميت واحيانا ما يبالون فهذا امر محرم ولا يجوز. فالجلوس على القبر كبيرا من تباعد الذنوب - 00:15:11

فالقبور لها احترامها. فالشارع امر باحترامها ونهى عن الغلو والمبالغة فيها وكما انه نهى عن اهانة هذه القبور بالجلوس عليها والوطء عليها فلا افراط ولا تفريط وخير الامور الوسط الذي جاء به الشرع وهو احترام هذه القبور - 00:15:33

قال وحدثناه قتيبة بن سعيد وهو الثقفي قال حدثنا عبد العزيز يعني وهو ابن محمد ابن عبيد. قال وحدثني عم الناقد البغدادي قال حدثنا ابو احمد الزبيري محمد ابن عبد الله - 00:15:56

قال حدثنا سفيان الثوري كلاهما اي الدواء وردى وسفيان عن سهيل بهذا الاسناد نحوه نعم يعني قد يقول نعم عفوا هذا قال وحدثني علي ابن حجر السعدي قال حدثنا الوليد بن مسلم الدمشقي قال عن ابن جابر وهو عبدالرحمن بن يزيد بن جابر الدمشقي -

00:16:15

قال عن بشر بن عبيد الله قال عن واصله بن الاسقع رضي الله عنه. قال عن ابي مرثد الغنوي رضي الله عنه وكلاهما قد نزل الشام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها - 00:16:39

الجلوس على القبور هان لها وهذه القبور هي بيوت الاموات كما ان الاحياء لهم بيوتهم ولا يرضون بان يأتي شخص يعني يهينهم في بيوتهم او نعم يعني آآ نعم يعني يهدم هذه البيوت او يوسخها او يلقي الاذى فيها فلا شك ان - 00:17:00

يا لا يرضون بذلك. فايضا هذه بيوت الاموات اي القبور فنهى عن الجلوس على القبور وقال ولا تصلوا اليها. الصلاة الى القبر هذا محرم. لان هذا دليل على الشرك بالله - 00:17:30

فالصلاة لله يستقبل الانسان القبلة ويصلي لله ولا يصلي الى القبر قال وحدثنا حسن بن ربيع البجلي قال حدثنا ابن المبارك وهو عبد الله قال عن عبد الرحمن ابن يزيد ابن جابر - 00:17:48

عن بشر بن عبيد الله عن ابي ادريس الخولاني بن عبيد لا لا بسوق بن عبيد الله اي نعم عن بوسه بن عبيد الله عن ابي ادريس

الخولاني وهو عائد الله ابن عبد الله. قال عن واسلة ابن الاسقع عن ابي مرثد الغنوي - 00:18:06

رضي الله عنهما اي عن واسلة وبمرثد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تصلوا الى القبور ولا عليها ولعل نقف عند
[هنا هذا وبالله تعالى التوفيق - 00:18:29](#)